

"اتفاقية"

المادة الأولى: (مادة الاتفاقية)

تقوم المستشارية الثقافية عن طريق وزارة العلوم والدراسات والتقنية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية وبناء على طلب من جامعة دمشق بإرسال أستاذين ليعملا كمحاضرين في كلية الآداب والعلوم الإنسانية - قسم اللغة الفارسية و آدابها التابع لجامعة دمشق وتوافق على قبولهما بهذه الصفة.

المادة الثانية: (مدة التعيين)

تمتد مدة تعيين المحاضرين لعام دراسي كامل وذلك بدءاً من تاريخ سفرهما من إيران إلى دمشق مستخدمين ابسط وسائل النقل وعودتهما من دمشق إلى إيران بعد انتهاء مدة خدمتهما المحددة أعلاه في الاتفاقية.

يمكن تعديل هذه المدة عند حدوث ظروف قاهرة كالحرب مثلاً، الإضراب، الشغب.. أو أية ظروف أخرى لا يمكن السيطرة عليها.

المادة الثالثة: (المسؤوليات التي تقع على الجانب الإيراني)

يتحمل الجانب الإيراني دفع المصاريف التالية للمحاضرين وذلك بناءً على الأنظمة وفق هذه الاتفاقية:

١. تذكرة طائرة (ذهاباً وإياباً).
٢. نفقات المعيشة.
٣. التأمين على الصحة والتأمين ضد الحوادث.

المادة الرابعة: (المسؤوليات التي تقع على عاتق الجامعة)

تقوم الجامعة بتأمين التسهيلات التالية للمحاضرين:
الف. العطل والإجازات بناءً على قوانين الجامعة التي تسري على الأشخاص الذين هم في مثل وظيفة المحاضرين.

ب. المكتب، سكرتير مساعد، وأية تسهيلات أخرى متاحة لمدرسي الجامعة.
ج. مدرس لغة سوري (أو مساعد) قبل افتتاح القسم مع بدء العام الدراسي
٢٠٠٤ - ٢٠٠٥.

٢ - تقوم الجامعة بتقديم الدعم للمحاضرين قدر الإمكان فيما يتعلق بالمشاكل التي
يمكن أن يتعرضوا لها أثناء عملها.

المادة الخامسة: (مسؤوليات المحاضرين)

١. التدريس والإشراف على برنامج اللغة الفارسية وآدابها في الجامعة. يبلغ
معدل عدد ساعات التدريس ١٢ ساعة أسبوعياً (إضافة إلى ساعتين أو أكثر
سيغطيها مساعدهما السوريون).

٢. تقديم المشورة أو المساعدة في تدريب مدرسي اللغة الفارسية في الجامعة.

٣. تطوير المناهج العلمية والمواد التدريسية.

المادة السادسة: (تقديم التقرير)

بعد انتهاء مدة خدمة المحاضرين تقوم الجامعة بتقديم تقرير رسمي موقع إلى الجانب
الإيراني للمحاضرين وأدائهما الوظيفي.

المادة السابعة:

يقوم الجانب الإيراني بتقديم منح دراسية لمتفوقي المراحل الجامعية الأولى وللماجستير
والدكتوراه في اللغة الفارسية وآدابها لصالح قسم اللغة الفارسية وآدابها في جامعة دمشق
طبقاً للاتفاقية الثقافية الموقعة بين البلدين.

المادة الثامنة: (تعديل الاتفاقية)

يمكن تعديل الاتفاقية عند الضرورة وذلك بناءً على موافقة الطرفين خطياً.

المادة التاسعة: القانون (المقاضاة)

في حال أخل أحد الطرفين ببنود هذه الاتفاقية ستكون المقاضاة في سورية من قبل هيئة للتحكيم بناءً على اتفاق الطرفين.

تمت هذه الاتفاقية على نسختين وكل منهما تتميز بنفس الصلاحية، وسيقوم الجانب الإيراني بتزويد المحاضرين بصورة عن هذه الاتفاقية.


المادة العاشرة:

يتم افتتاح قسم اللغة الفارسية وآدابها بدءاً من مطلع العام الدراسي ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥.

جامعة دمشق

عميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية

أ.د. سمير حسن




٢٠٠٤/١/٢٠

المستشارية الثقافية لسفارة

الجمهورية الإسلامية الإيرانية في دمشق

المستشار الثقافي

علي أنصاريان



٢٠٠٤/٦/٦